وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

17 جويلية 2014

1133

من وزيـــر الاقتصاد والمـالـية
إلـى

الموضوع: حول إشتراء عقود التأمين الجماعي على الحياة
المرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 12 جوان 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ مكتتبا أبرم بتاريخ 10 أفريل 2003 عقد تأمين جماعي لضمان رأس مال عند بلوغ سنّ التقاعد وتحمّل بمفرده جميع أقساط التأمين إلى حدود غرة أفريل 2013 وتقدّم بتاريخ 20 جانفي 2014 بمطلب في الإشتراء الكلّي لهذا العقد.

فطلبتم على هذا الأساس معرفة هل يمكن للمكتتب المذكور واستنادا على أحكام قانون المالية لسنة 2014 إشتراء هذا العقد بعد استيفائه مدّة العشر سنوات دون الاستظهار بشهادة في تسوية وضعيّته الجبائية .

جوابا، يشرّفني إعلامكم أن الفصل 24 من قانون المالية لسنة 2014 قد وضّح شروط عقود التأمين الجماعي على الحياة التي تخوّل الانتفاع بالامتيازات حيث نصّ على أنّ مساهمة المنخرط تعدّ شرطا من شروط الانتفاع بالامتيازات وذلك في إطار تكريس الفقه الإداري في الموضوع.

وبالتالي، وفي الحالة الخاصة بمكتوبكم، وباعتبار أن المكتتب في عقد التأمين الجماعي قد تحمّل بمفرده جميع أقساط التأمين حيث لم يتضمن العقد مساهمة دنيا للأجراء، فإن العقد المذكور لا يمنح الحق في الانتفاع بالامتيازات الجبائية المخولة بهذا العنوان.

ويستوجب الاشتراء في هذه الحالة إدلاء المكتتب بشهادة تسلمها مصالح المراقبة الجبائية المختصّة تثبت أنّه قام بتسوية وضعيته الجبائية بعنوان المساهمات التي انتفعت بالطرح أي أنه قام بخلاص الضريبة التي لم تدفع تبعا لانتفاعه بطرح المساهمات المدفوعة في هذا الإطار تضاف إليها الخطايا المستوجبة طبقا للتشريع الجاري به العمل. وفي غياب ذلك تكون مؤسستكم متضامنة مع المعني بالأمر في دفع المبالغ المستوجبة.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis